

(قرار رقم ٩ لعام ١٤٣٨هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الثانية

بشأن الاعتراضين المقدمين من المكلف / شركة (أ)،

برقم ١٤٣٤/٢٢/٤٤٥٥ وتاريخ ١٤٣٤/٩/١٥هـ، ورقم ١٤٣٥/٢٢/٣٧٥١ وتاريخ ١٤٣٥/٨/٢٨هـ

على الربط الزكوي المعدل للأعوام من ٢٠٠٩م إلى ٢٠١١م

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:-

إنه في يوم الإثنين الموافق ١٤٣٨/٤/١١هـ، اجتمعت لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الثانية بجدة وذلك بمقرها بفرع هيئة الزكاة والدخل، والمشكلة من كل من:-

الدكتور /..... رئيساً  
الدكتور /..... عضواً ونائباً للرئيس  
الدكتور /..... عضواً  
الأستاذ /..... عضواً  
الأستاذ /..... عضواً  
الأستاذ /..... سكرتيراً

وذلك للنظر في اعتراض المكلف / شركة (أ)، رقم مميز(.....) على الربط الزكوي المعدل للأعوام من ٢٠٠٩م إلى ٢٠١١م (اختصاص فرع الهيئة العامة للزكاة والدخل بجدة)، وقد تناولت اللجنة الاعتراض بالبحث والمناقشة في ضوء مذكرة الاعتراض المقدمة من الهيئة، وبالاطلاع على ملف القضية ومحضر جلسة المناقشة المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق ١٤٣٧/١١/٦هـ، بحضور ممثلي الهيئة/.....، و.....، و..... بموجب خطاب الهيئة رقم ١٤٣٧/١٦/٢٠٣٩٥، وتاريخ ١٤٣٧/١١/٥هـ، ولم يحضر المكلف أو من ينوب عنه.

وفيما يلي وجهتا نظر الطرفين ورأي اللجنة حولهما :

**أولاً: الناحية الشكلية:-**

الربط: صادر برقم (١٤٣٤/٢٢/٥٦٥٣) وتاريخ ١٤٣٤/٧/١٥هـ.

الاعتراض: وارد برقم (١٤٣٤/٢٢/٤٤٥٤) وتاريخ ١٤٣٤/٩/١٥هـ.

الربط المعدل لعام ٢٠١٠م: صادر برقم (١٤٣٥/٢٢/٧٠٩٠) وتاريخ ١٤٣٥/٧/١٣هـ.

الاعتراض: وارد برقم (١٤٣٥/٢٢/٣٧٥١) وتاريخ ١٤٣٥/٨/٢٨هـ.

الاعتراضان مقبولان شكلاً، لتقديمهما خلال الموعد المحدد نظاماً ومن ذي صفة.

## ثانيًا: الناحية الموضوعية:-

١-دائنو أطراف ذات علاقة لعام ٢٠١٠م بمبلغ (٢٥٤,١٤٩) ريالًا وزكاته (٦,٣٥٤) ريالًا، ولعام ٢٠١١م بمبلغ (١,٠٩٤,٦٦٩) ريالًا وزكاته (٢٧,٣٧٦) ريالًا.

### وجهة نظر مقدم الاعتراض

قامت الهيئة بإضافة بند دائنين أطراف ذات علاقة - شركة (د)- للوعاء الزكوي البالغ (٢٥٤,١٤٩) ريالًا في عام ٢٠١٠م، وفي عام ٢٠١١م (١,٠٩٤,٦٦٩) ريالًا، ونفيدكم بأن:

١- الشريك شركة (د) قد قامت بسجلاتها بمعالجة هذه الأرصدة كمعاملات جارية ضمن الذمم المدينة ولم تدرجها ضمن كلفة الاستثمار؛ وبالتالي لم تستفد من حسمها من وعائها الزكوي ضمن الموجودات طويلة الأجل، وبالمثل تم معالجتها كذمم تجارية جارية بدفاترنا.

٢- هذه المبالغ أموال تم بها سداد التزامات خاصة بالشركة، حيث إن هذا الرصيد ظهر نتيجة معاملات تجارية؛ وعليه نرجو استبعاده من الوعاء الزكوي وتعديل الربط بموجبه.

٣- مرفق لكم صورة من بعض صفحات القوائم المالية لشركة (د) لعام ٢٠١١م (مع أرقام المقارنة لعام ٢٠١٠م) بما يؤيد ما أوضحناه به، ويمكن رجوعكم لملف الشركة لديكم للتحقق من ذلك.

### وجهة نظر الهيئة

قامت الهيئة بإضافة بند دائني أطراف ذات علاقة وهو يمثل مبالغ قام أحد الشركاء وهو شركة (د) بتمويل الشركة، وهو يعتبر في حكم الحساب الجاري الدائن للشريك، وهو بمثابة رأس مال مستثمر طبقًا لتعميم الهيئة رقم (٨٨٤٣) لعام ١٣٩٢هـ، كما أن المبالغ التي أضافتها الهيئة قد حال عليها الحول.

### جلسة الاستماع والمناقشة

طلبت اللجنة من ممثلي الهيئة بموافاتها بما قدمه المكلف من بيانات خاصة بهذا البند، ومستخرج عن حركة الحساب خلال العامين إذا كان المكلف قد زود الهيئة بها.

### وقد ورد رد من ممثلي الهيئة ذكروا فيه ما يلي:

تم إضافة البند للوعاء الزكوي، وهو يمثل مبالغ قام أحد الشركاء وهو شركة (د) بتمويل الشركة بها وهو يعتبر في حكم الحساب الجاري الدائن للشريك، وهو بمثابة رأس مال مستثمر طبقًا لتعميم الهيئة رقم ٨٨٤٣ لعام ١٣٩٢هـ.

### رأي اللجنة

بعد دراسة وجهتي نظر الطرفين كما وردتا في اعتراض المكلف، وفي رد الهيئة عليه وفي جلسة الاستماع والمناقشة، وبالرجوع لمستخرج الحساب الجاري لشركة (د) للعامين محل الخلاف تبين أنه بالنسبة للعام ٢٠١٠م، كان رصيد بداية الفترة (٢٥٤,١٤٩) ريالًا، ورصيد نهاية تلك الفترة (١,٠٩٤,٦٦٩,٣٠) ريالًا، وأن الحركة التي تمت خلال هذه الفترة كانت حركة دائنة فقط.

أما بالنسبة للعام ٢٠١١م فقد كان رصيد بداية الفترة (١,٠٩٤,٦٦٩,٣٠) ريالًا، وتم عليه حركة دائنة حتى تم إقفاله بتاريخ ٢١/١٢/٢٠١١م بمبلغ (١,٤٠٧,٨٤١,٦٠) ريالًا؛ وعليه فإن ما حال عليه الحول للعامين هو رصيد بداية الفترة، وأما ما يدعيه المكلف بأن هذه المبالغ تمثل معاملات تجارية فلا أساس له من الصحة؛ لأن الحركة على جاري الشركة كانت حركة دائنة خلال العامين،

كما أن شركة (د) صاحب حصة سيطرة على شركة (أ) وتملك حصة ٨٨% من الملكية؛ وعليه فإن اللجنة تؤيد الهيئة في إضافة رصيد أول المدد إلى الوعاء الزكوي للمكلف لعامي ٢٠١٠م و٢٠١١م.

٢-الاستثمارات لعام ٢٠١٠م، وخسائر الاستثمارات لعام ٢٠١١م والبالغة (١,٦٢٧,٣٥٤) ريالاً وزكاته (٤٠,٦٨٤) ريالاً.

### وجهة نظر مقدم الاعتراض

#### فيما يتعلق باستثمارات الشركة نفيكم بما يلي:

١-سبق وأن زدونا الهيئة بالبيانات وصور المستندات المتعلقة بالمصروفات الخاصة بتلك الاستثمارات والتي تتضمن مصروفات دراسة جدوى معدة من قبل مكاتب مهنية سعودية، ودفعات لحساب تأجير أراضٍ من مدينة .....، بالإضافة إلى جزء من راتب المدير التنفيذي، وتكاليف سفر وانتقالات مقابل الاجتماع مع المستثمرين الذين ترغب الشركة في مشاركتهم لها بتلك الاستثمارات، وقد تم تزويدكم بصورة من المستندات الثبوتية التي تؤكد جدية تلك النفقات وأنها نفقات تخص الشركة.

٢-قامت الهيئة بتعديل ربط ٢٠١٠م الذي سبق وأن صدر من الهيئة بتاريخ ١٥/٧/١٤٣٤هـ وذلك برد قيمة الاستثمار البالغة (١,٢٥٤,١٤٩) ريالاً من الوعاء الزكوي لتلك السنة وذلك بخطاب الربط المشار إليه بعاليه وذلك للأسباب التالية:

أ) تأسيس اعتراضنا على رفض الهيئة بما قمنا به من إطفاء تلك النفقات في عام ٢٠١١م؛ اعتماداً على ما قامت به الهيئة من اعتماد قيد تلك الاستثمارات ضمن استثمارات طويل الأجل في عام ٢٠١٠م قبل تعديل الربط.

ب) إن ما سبق أن أشرنا إليه من جدية تلك المصروفات وأنها مؤيدة بمستندات ثبوتية؛ فإن قيدها ضمن بند استثمارات طويلة الأجل (كمصروفات مرسمة)، أو إدراجها كنفقات مؤجلة، أو إدراجها ضمن حساب الأرباح والخسائر كمصروفات بحوث ودراسات عن تلك السنة؛ لن يؤثر على وعاء الزكاة لتلك السنة والسنوات اللاحقة باعتبارها نفقات تخص نشاط الشركة.

وبناءً عليه فإننا نؤكد على جدية تلك المصروفات ونعترض على عدم اعتماد خصمها من الوعاء الزكوي للشركة.

### وجهة نظر الهيئة

قامت الهيئة بإعادة ربط عام ٢٠١٠م واستبعاد قيمة الاستثمارات البالغة (١,٦٢٧,٣٥٤) ريالاً، وذلك بعد أن طلبت المستندات المؤيدة للاستثمارات، واتضح أنها عبارة عن مصاريف لا علاقة لها بالاستثمارات؛ وعليه تم استبعاد (الاستثمارات) لعدم وجود مستندات مؤيدة له، وكذلك تم استبعاد خسائر الاستثمارات لعام ٢٠١١م لنفس الأسباب.

### جلسة الاستماع والمناقشة

طلبت اللجنة من ممثلي الهيئة دراسة ما قدمه المكلف من مستندات حول هذا البند وإبداء موقف الهيئة حوله بناءً على ما تسفر عنه هذه المستندات.

#### وقد ورد رد من ممثلي الهيئة ذكروا فيه ما يلي:

تم استبعاد قيمة الاستثمارات البالغة (١,٦٢٧,٣٥٤) ريالاً، بعد أن اتضح للهيئة أن المستندات المؤيدة لها، والتي تم تقديمها عبارة عن مصاريف لا علاقة لها بالاستثمار أو أنها لا تخص شركة (أ)؛ وعليه تم استبعاد الاستثمارات لعدم وجود مستندات مؤيدة لها وكذلك تم استبعاد خسائر الاستثمارات لعام ٢٠١١م لنفس الأسباب.

## رأي اللجنة

بعد دراسة وجهتي نظر الطرفين وما قدماه من دفوع ومستندات؛ نجد أن الخلاف في هذا البند يدور حول إدراج المكلف استثمارات طويلة الأجل بمبلغ (١,٦٢٧,٣٥٤) ريالاً، لعام ٢٠١٠م في قوائمه المالية، ثم حولها إلى خسائر استثمارات تم إقفالها في قائمة الدخل لعام ٢٠١١م، ولم تقبل بها الهيئة كاستثمارات في عام ٢٠١٠م، ولم تقبل بها كخسائر في عام ٢٠١١م.

وبدراسة اللجنة للمستندات المقدمة من المكلف إلى الهيئة، والتي تخص هذا البند البالغ (١,٦٢٧,٣٥٤) ريالاً؛ اتضح أنه عبارة عن مصاريف دراسة جدوى بمبلغ (٢٩١,٢١٩) ريالاً، وقيمة إيجار أرض تبدأ من ٢٠١١/١/١م بمبلغ (١١٦,٢١٣) ريالاً، ومصاريف سفر واجتماعات بمبلغ (٥٨٩,٩٢٢) ريالاً، ورواتب المدير التنفيذي بمبلغ (٦٣٥,٠٠٠) ريال، وبتتبع المستندات لتلك المبالغ اتضح أنها كما صنفها المكلف ليست استثمارات إنما هي عبارة عن مصاريف مدفوعة بواسطة الشريك شركة (د)، كما أنه بتتبع حركة حساب شركة (د) أمكن للجنة التحقق من ثبوت صرف مبلغ دراسة الجدوى البالغ (٢٩١,٢١٩) ريالاً، ومبلغ قيمة إيجار الأرض بمبلغ (١١٦,٢١٣) ريالاً، أما بقية المصروفات فمعظمها عبارة عن مصاريف رواتب ومأموريات وتأمين طبي وخلافه تخص السيد/..... وهو موظف يعمل تحت كفالة شركة (د) السابق الذكر بموجب العقد المؤرخ في ٢٠٠٩/١/١م، والبقية مصروفات لم تُثبت مستندياً؛ وعليه ترى اللجنة قبول مصروفات دراسة الجدوى، وقيمة إيجار الأرض كمصاريف فترة للعام ٢٠١٠م، وعدم قبول بقية المصروفات كمصروفات فترة أو استثمارات؛ وبالتالي لا يعتبر لها وجود في العام ٢٠١١م.

٣- رواتب وأجور للأعوام من ٢٠٠٩م حتى ٢٠١١م ومبلغها (١٨٠,٠٠٠) ريالاً وزكاتها (٤,٥٠٠) ريال.

## وجهة نظر مقدم الاعتراض

فيما يتعلق برفض الهيئة بند رواتب المدير التنفيذي باعتبار بأنها بموجب مذكرة داخلية فإننا نعترض على ذلك للأسباب التالية:

أ) المذكرة الداخلية المذكورة صادرة من مدير عام الشركة وهي من صميم صلاحياته فيما يتعلق بالتعيين وتحديد الرواتب.

ب) بالإضافة إلى المذكرة الداخلية المذكورة فقد تم تزويد الهيئة بشهادة من التأمينات الاجتماعية التي تفيد قيد المدير المذكور بملف الشركة.

ج) بالإضافة إلى المذكرة الداخلية المذكورة فقد تم أيضاً تزويد الهيئة بصورة إقامة المدير المذكور تؤكد أنه معين على كفالة الشركة.

د) هذا بالإضافة إلى أن القوائم المالية في عام ٢٠١١م وتوضح بأن هناك ذمماً مدينة على المدير التنفيذي المذكور بمبلغ (٤٧,١٤٢) ريالاً.

## وجهة نظر الهيئة

تم تعديل صافي الربح براتب المدير التنفيذي السيد/.....، حيث إن العقد المقدم يوضح أن التعاقد مع شركة (د) (شريك) وليس مع شركة (أ)، كما أن استمارة التأمينات الاجتماعية المقدمة توضح أن تاريخ الالتحاق بالعمل هو ٢٠١٢/١٢/١٠م؛ أي بعد سنوات محل الاعتراض كما أن صورة الإقامة المقدمة موضح بها تاريخ انتهاء الإقامة في ١٤٣٥/٢/٢ هـ الموافق ٢٠١٣/١٢/٥م؛ وعليه يكون تاريخ إصدارها قبل عام؛ أي في عام ٢٠١٢م، أي أن كفالة المذكور على الشركة كانت بعد سنوات محل الاعتراض، وأيضاً جاء بالقوائم المالية إيضاح رقم (٤) مطلوب من طرف ذي علاقة السيد/.....، مما يدل على أنه غير معين بالشركة حيث إنه طرف ذو علاقة.

## جلسة الاستماع والمناقشة

أكد ممثلو الهيئة بأن المستشار الإداري الذي تخصصه هذه الرواتب كان موظفًا لدى شركة (د).

وقد ورد رد من ممثلي الهيئة ذكروا فيه ما يلي:

تم تعديل صافي الربح براتب المدير التنفيذي السيد/.....؛ حيث إن العقد المقدم يوضح أن التعاقد مع شركة (د) (شريك) وليس مع شركة (أ)، كما أن استمارة التأمينات الاجتماعية المقدمة توضح أن تاريخ الالتحاق بالعمل هو ٢٠١٢/١٢/١٠م؛ أي بعد سنوات محل الاعتراضات، كما أن صورة الإقامة المقدمة موضح بها تاريخ انتهاء الإقامة في ٢٠١٢/٢/٢٤هـ، الموافق ٢٠١٣/١٢/٥م؛ وعليه يكون تاريخ إصدارها قبل عام؛ أي في عام ٢٠١٢م؛ أي أن كفالة المذكور على الشركة كانت بعد سنوات الاعتراض، وأيضًا جاء بالقوائم المالية إيضاح رقم (٤) مطلوب من طرف ذي علاقة السيد/.....، مما يدل على أنه غير معين بالشركة حيث إنه طرف ذو علاقة.

### رأي اللجنة

بدراسة وجهتي نظر الطرفين وما قدماه من دفوع ومستندات؛ نجد أن الخلاف بين الطرفين ينحصر في هذا البند في عدم قبول الهيئة لرواتب وأجور مصروفة للمدير التنفيذي السيد/.....، المشار إليه في بند الاستثمارات رقم (٢)، وذلك بمبلغ (١٨٠,٠٠٠) ريال، لكل عام على حدة، وقد تبين للجنة أن عقد العمل المؤرخ في ٢٠٠٩/١/١م كان بين السيد/.....، وشركة (د)، وليس للمكلف شركة (أ) علاقة به، كما أن المكلف أدرج السيد/.....، في قوائمه المالية للأعوام الثلاثة ٢٠٠٩م، ٢٠١٠م، ٢٠١١م كأطراف ذات علاقة؛ لذا لا يمكن قبول هذا البند كمصروف يحمل على قائمة الدخل ما لم تكتمل جوانبه القانونية والنظامية باعتباره مصروفًا مرتبطًا بنشاط الشركة؛ وعليه فإن اللجنة تؤيد الهيئة في عدم قبول هذا البند كمصروف جائر الحسم من الوعاء الزكوي للمكلف.

### القرار

#### أولاً: الناحية الشكلية:

قبول الاعتراضين المقدمين من المكلف / شركة (أ) على الربط الزكوي للأعوام من ٢٠٠٩م حتى ٢٠١١م من الناحية الشكلية؛ وفقاً لحثيات القرار.

#### ثانياً: الناحية الموضوعية:

١- تأييد الهيئة في إضافة رصيد أول المدة لبند أطراف ذات علاقة لعامي ٢٠١٠م و٢٠١١م إلى وعائه الزكوي؛ وفقاً لحثيات القرار.

٢- ترى اللجنة قبول مصروف دراسة الجدوى بمبلغ (٢٩١,٢١٩) ريالاً، ومصروف إيجار أرض بمبلغ (١١٦,٢١٣) ريالاً، كمصاريف فترة لعام ٢٠١٠م فقط؛ وفقاً لحثيات القرار.

٣- تأييد الهيئة في عدم قبول رواتب المدير التنفيذي للأعوام من ٢٠٠٩م إلى ٢٠١١م؛ وفقاً لحثيات القرار.

**ثالثاً: بناءً على ما تقضي به المادة (٦٦) من نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١، وتاريخ ١٠/١/١٤٢٥هـ، والقرار الوزاري رقم (١٥٢٧) وتاريخ ٢٤/٤/١٤٣٥هـ، "من أحقية كل من الهيئة والمكلف استئناف القرار الابتدائي وذلك بتقديم الاستئناف مسبباً إلى اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية خلال ستين يوماً من تاريخ استلام القرار، على أن يقوم المكلف قبل استئنافه بسداد الزكاة أو الضريبة المستحقة عليه، أو تقديم ضمان بنكي بمبلغ الزكاة أو الضريبة طبقاً لقرار لجنة**

الاعتراض الابتدائية "؛ لذا فإنه يحق لكلا الطرفين استئناف هذا القرار خلال ستين يومًا من تاريخ استلامه، وذلك بتقديم الاستئناف مباشرة من قبل المكلف أو من يمثله إلى اللجنة الاستئنافية بالرياض.

**والله الموفق، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.**